

اللجنة العلمية الدائمة للمركز



لائحة ترقيات الباحثين بالمركز القومي لبحوث المياه والصادرة بتنظيم

قواعد ونظام عمل اللجنة العلمية

لفحص الانتاج العلمي للمتقدمين لشغل

وظائف الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين المساعدين (٢٠٢٣-٢٠٢٦)

بجلاسة مجلس إدارة المركز رقم (١٩٣) والمنعقدة

يوم الخميس الموافق ٢٠٢٣ / ٨ / ٣١



سبتمبر ٢٠٢٣

تم اعداد هذه اللائحة الخاصة والصادرة بتنظيم قواعد ونظام عمل اللجنة العلمية لفحص الإنتاج العلمي للمتقدمين لشغل وظائف الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين المساعدين في ضوء مراعاة أحكام قانون نظم الجامعات الصادرة بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ و لائحته التنفيذية وقرار رئيس لجمهورية رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٤ في شأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث المياه و ما صدر بشأن اللائحة العلمية الصادرة عن المجلس الأعلى للجامعات الدورة الرابعة عشر (٢٠٢٥-٢٠٢٢) بتنظيم قواعد و نظام عمل اللجان العلمية لفحص الإنتاج العلمي للمتقدمين لشغل وظائف الأساتذة و الأساتذة المساعدين و الصادرة بقرار مجلس إدارة المركز بجلسته رقم (١٩٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٣١ والمعتمدة من السيد الوزير بتاريخ/.../....

التمهيد

يقصد بالمصطلحات الآتية حيثما وردت في تشكيل ونظام عمل اللجنة العلمية المعاني المذكورة قرین كل منها:

- **البحث العلمي:** كل عمل علمي ينشر في دورية أو مجلة علمية أو مؤتمر يعتد به وكذلك الاختراعات والاكتشافات التي تكسب صاحبها براءة اختراع أو تمثل إضافة علمية جديدة، والمؤلفات والمصنفات الفنية طبقاً لطبيعة كل تخصص.
- **التخصص العام للمتقدم:** التخصص العام للجنة العلمية المتقدم لها، والتي تفحص أوراق المتقدمين لأى من تخصصاتها الفرعية.
- **التخصص الدقيق للمتقدم:** أحد التخصصات الفرعية التي تمنح بها اللجنة العلمية اللقب العلمي للمتقدمين، ويشترط أن يكون تخصص المتقدم هو أحد التخصصات الفرعية بالقسم العلمي المقيد به ومدرج باللائحة الداخلية للمركز القومى لبحوث المياه (مادة رقم ٥).
- **البحث المنفرد:** البحث الذى ينفرد به الباحث فى تخصصه العام وإن اشتراك مع غيره وتخصصاتهم جمياً في غير التخصص العام للجنة العلمية.
- **البحث المشترك:** بحث اشتراك فيه عدد من الباحثين، ولكن تحسب نسبة المشارك على أساس عدد المشاركين من نفس التخصص العام للجنة العلمية، وليس من الضروري أن يكونوا من أقسام علمية متشابهة، ولكن العبرة بتخصصاتهم العامة.



- **البحث المقبول للنشر:** يعتبر البحث المقبول للنشر بشكل نهائى وينتظر طباعة وصدر العدد المنصور به، بمثابة البحث المنصور . وفي حالة النشر فى مجلات دولية يجب أن يصدر له (Digital Document identifier) DOI ، وفي حالة الأبحاث المقبولة للنشر فى مؤتمرات (proceeding ، الذى تنشر فيه الأبحاث يجب أن يكون هناك كتاب لأعمال المؤتمر بالكامل.
- **الأبحاث الجديدة:** عند التقدم لأول مرة يلزم أن تكون الأبحاث المقدمة هي التي تمت خلال فترة شغله الدرجة العلمية الحالية مع التأكيد على استيفاء جميع الشروط الأخرى في هذه القواعد، وذلك تعد أبحاثاً جديدة. وكذلك لو تقدم لنفس الدرجة مرة أخرى فعليه التقدم بأبحاث تم قبولها للنشر بعد تقدمه في المرة السابقة، ويسري ذلك إن تقدم مرة ثانية وثالثة، فعليه التقدم بأبحاث تم قبولها للنشر بعد رفض إنتاجه في المرة السابقة على التقدم.
- **المحکم/ الفاحص:** المحکم والفاحص، هما مرادفات لمعنى واحد وهو من يقوم بفحص الإنتاج العلمي بقصد تقييمه علمياً والحكم عليه.
- **ترقية/ شغل وظائف:** قد يرد في هذه القواعد مصطلح "اللجنة العلمية للترقية" ويقصد بها اللجنة العلمية الدائمة لفحص الإنتاج العلمي للمتقدمين لشغل وظائف الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين المساعدين.
- **المجلة العلمية المتخصصة:** هي مجلة علمية تقع الأبحاث المنشورة بها في التخصص العام للجنة العلمية كلها أو في بعض تخصصاتها الفرعية.
- **المجلة العلمية غير المتخصصة:** هي مجلة علمية تشتمل على تخصصات عديدة قد يكون من بينها بعض أو كل تخصصات اللجنة العلمية مع تخصصات أخرى، أو ربما لا تنشر أبحاث تخصصية للجنة العلمية، ولكن المتقدم شارك في أبحاث تدرج ضمن تخصصات هذه المجلة العلمية. وعلى اللجنة العلمية في جميع الأحوال فحص البحث المقدم من وجهة دور وقيمة المشاركة التي قام بها المتقدم من وجهة نظر التخصص العام للجنة العلمية.
- **ثالثاً أبحاث المتقدم في تخصصه الدقيق:** بمعنى أن يكون إسهام المتقدم في ثلاثة الأبحاث موجهاً نحو تخصصه الدقيق، ويجوز أن يكون إسهامه في باقي الأبحاث موجهاً نحو تخصصه العام.



الأبحاث المستبعدة: يحق للجنة العلمية استبعاد الأبحاث التي لم يتم قبول نشرها خلال الدرجة السابقة والمحددة قانونياً طبقاً لما ورد في هذه القواعد.

- **تخصيص المحكم:** يجب أن يكون تخصص المحكم في التخصص الدقيق للمتقدم، ويجوز أن يكون تخصصه غير مطابق حرفياً لتخصص المتقدم، ولكنه يشمله وعلى اللجنة العلمية التأكد من ذلك.



٦٨٢٦

تشكيل اللجنة العلمية الدائمة لفحص الانتاج العلمي و اختصاصاتها

مادة (١) تشكيل اللجنة العلمية الدائمة

- ١،١ يشكل مجلس إدارة المركز القومي لبحوث المياه لجنة علمية دائمة لفحص الانتاج العلمي للمتقدمين لشغل وظائف الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين المساعدين وذلك للحصول على القابهم العلمية في التخصصات الفرعية التي أقرها مجلس اداره المركز القومي لبحوث المياه. ويصدر بتشكيل اللجنة الدائمة قرار من رئيس المركز بعد موافقة وزير الموارد المائية والرى.
- ٢،١ تشكل اللجنة من عدد تسعه أعضاء علي الاقل من بين الأساتذة المتخصصين بهيئة البحث بالمركز القومى لبحوث المياه وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات أو المراكز البحثية الأخرى شريطة ان يكون قد مضى على شغلهم لوظيفة استاذ باحث مدة خمس سنوات على الاقل، وألا يتجاوز عدد الأعضاء من خارج المركز عن اربعة أعضاء. ويجوز في حالة الضرورة التجاوز عن شرط مدة شغل الاستاذية إعمالا لنص المادة ٧٣ من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢.
- ٣،١ يكون للجنة العلمية الدائمة مقررا وأمينا يتم اختيارهما من بين أعضاء اللجنة في أول اجتماع لها على أن يكونا من الأساتذة العاملين أو المتفرغين بالمركز . ويصدر بتعيينهما قراراً من رئيس المركز . وللجنة أن تستعين بمن تراه من العاملين الاداريين بالمركز للقيام بأعمال سكرتارية اللجنة.
- ٤،١ مدة عضوية اللجنة العلمية ثلاثة سنوات مالم يتم تعديل التشكيل قبل انتهاء تلك المدة في حالة ما اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك بناء على أسباب يقدرها مجلس إدارة المركز .
- ٥،١ يختص مجلس إدارة المركز بإعادة تشكيل اللجنة العلمية بعد انقضاء مده عضويتها، او متى استحال على اللجنة العلمية أداء دورها طبقا لقواعد المقررة في هذا الشأن.
- ٦،١ يراعى آلا يزيد عدد أعضاء اللجنة العلمية من نفس المعهد أو المركز عن استاذين.



مادة (٢) شروط عضويه اللجنة العلمية

- ١،٢ يشترط فيمن يكون عضوا في اللجنة العلمية ألا يكون معازا خارج أو داخل البلاد، و يجوز ضم معازين بالداخل عند الضرورة ، و ان يكون على رأس عمله وقت ترشحه وطوال مدة عضويته باللجنة، و يعتبر من في مهمة قومية موجودا على رأس العمل في حكم هذه الفقرة
- ٢،٢ أن يكون مجل انتاجه العلمي في مجال عمل المركز ومعاهده المختلفة ومشهود له بالكفاءة والحيادية.
- ٣،٢ ألا يكون قد وقع عليه جزاء جنائي أو تأديبي لجرائم أو تجاوزات تمس الشرف والاعتبار أو الأمانة العلمية (ولو تم رفع الجزاء الموقعة عليه) والا يكون قد تم إستبعاده من عضوية لجنة علمية سابقة لأى سبب.
- ٤،٢ يفضل أن يكون له أنشطه أكاديمية قومية أو ذات صبغه دوليه، وان يكون له مؤلفات وأبحاث علمية منشورة في مجلات علمية عالمية وشارك فى مؤتمرات دولية بأبحاث او تمت ترجمة أبحاثه أو كان لها قيمه تمثل اضافة علمية متميزة أكاديمية أو تطبيقية.

مادة (٣) اختصاص اللجنة العلمية

- ١،٣ تختص اللجنة العلمية بفحص كافة الأوراق المقدمة واعداد التقارير الجماعية عن فحص وتقدير الانتاج العلمي للأعضاء الباحثين بالمركز القومي لبحوث المياه والمتقدمين لشغل وظائف أستاذ باحث وأستاذ باحث مساعد، على أن ينتهي التقرير برأي قاطع فيما إذا كان الإنتاج العلمي المقدم يؤهل للحصول على اللقب العلمي من عدمه.
- ٢،٣ عند الإعلان عن طلب شغل وظائف أعضاء هيئة بحوث (أستاذ باحث او أستاذ باحث مساعد) بالمركز ومعاهده من المتقدمين من خارج المركز ومعاهده، يطلب رأى اللجنة في المتقدمين لشغل الوظيفة طبقا للشروط المرجعية المعلن عنها، والتي يجب أن تتفق في حدتها الأدنى وشروط شغل الوظيفة المنصوص عليها في القرار الجمهوري الصادر في شأن تنظيم المركز القومي لبحوث المياه.
- ٣،٣ يحال الى اللجنة العلمية الإنتاج العلمي الذي تم تسليمه الى مقرri اللجان السابقة ولم يقدم تقرير عن فحصه حتى تاريخ تشكيل اللجنة الجديدة ويتم تقديره طبقا للقواعد التي كانت سارية عند التقدم للترقية.



- ٤،٣ تقوم اللجنة بإعداد قائمه بالمجلات والدوريات المقبول النشر بها طبقاً لمطلبات النشر الواردة باللائحة، وتقوم اللجنة بتحديث القائمة كلما اقتضت الحاجة. ويمكن للجنة الاسترشاد في ذلك بالمعلومات التي يوفرها مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية التابع للمجلس الأعلى للجامعات.
- ٥،٢ تستعين اللجنة العلمية بعدد من المحكمين، ضمن قائمة تقوم اللجنة بإعدادها وتحديثها دوريًا وتتضمن القائمة أساتذة من المركز القومي لبحوث المياه ومن أساتذة الجامعات المصرية وأساتذة من المراكز البحثية الأخرى ، ويمكن الاسترشاد بقائمة المحكمين بالمجلس الأعلى للجامعات والمراكز البحثية. ويجوز الاستعانة بمحكمين من خارج القائمة في حالة التخصصات النادرة.
- ٦،٣ يقدم مقرر اللجنة العلمية تقريرا سنويا إلى مجلس إدارة المركز عن مجمل أعمال اللجنة ومقترناتها ووصياتها.
- ٧،٣ تقوم اللجنة العلمية في أعمالها اثناء بفحص الأوراق والطلبات المقدمة اليها بتطبيق مبادئ الشفافية والأمانة العلمية والحياد الكامل. ويكون عمل اللجنة في مجلمه عملا علميا واداريا استنادا الى رأى المحكمين، وتعمل اللجنة في سرية كاملة الى أن يتم اعتماد قرارها.
- ٨،٣ يجب على عضو اللجنة العلمية التتحي عن أعمال اللجنة إذا كانت بالمنقدم صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة.
- ٩،٣ تقوم اللجنة العلمية بتقييم أعمال المحكمين، ولها ان تطلب رفع اسم محكم من قائمه المحكمين الخاصة باللجنة العلمية وذلك بعد التأكيد من عدم جدية المحكم.

مادة (٤) اختصاص مجلس ادارة المركز لتنظيم عمل اللجنة العلمية

- ١،٤ يختص مجلس إدارة المركز بإقرار أعمال اللجنة العلمية ومتابعه تقاريرها ومحاضر جلساتها بغية التأكيد من تطبيق القواعد والآليات المعمول بها طبقاً لضوابط العمل ومدى التزام اللجنة العلمية بالقواعد المنصوص عليها في هذه اللائحة وله في تلك امكانية مخاطبة اللجنة العلمية بأي ملاحظات ليتم تداركها.



مادة (٥) التخصصات الفرعية لأعضاء هيئة البحث

يتقدم السادة الباحثون بالأبحاث الفرعية للترقي في التخصصات الآتية للحصول على

درجة استاذ باحث:

١. الهندسة المدنية

١, ادارة و تخطيط الموارد المائية (Water Resources Planning & Management)

٢, الهيدروليكا (Hydraulics)

٣, الري والصرف (Irrigation & Drainage)

٤, الانشاءات (Construction)

٥, المساحة والاستشعار عن بعد (Survey & Remote Sensing)

٦, المياه الجوفية (Groundwater)

٧, تربية الموارد المائية (Water Resources Development)

٨, المعلوماتية المائية (Hydro Informatics)

٩, الهندسة البيئية (Environmental Engineering)

١٠, هندسة الشواطئ (Coastal Engineering)

١١, الهندسة الجيotechnical (Geotechnical Engineering)

٢. هندسة الكهرباء والميكانيكا

١,٢ كهرباء: قوى (Power) - تحكم (Control) - اتصالات (Communication)

٢,٢ ميكانيكا: قوى (Power) - إنتاج (Production)

٣. العلوم

- ١,٣ الكيمياء (Chemistry): عضوية (Organic) - غير عضوية (Inorganic)

حيوية (Biochemistry) - تحليلية (Analytical)

٢,٣ الجيولوجيا (Geology): الهيدروجيولوجيا (Hydrogeology) - الجيوفيزيات

(Marine Geology) - الجيولوجيا البحرية (Geophysics)



٣،٣ البيولوجي (Biology) - علم الأحياء المائية (Aquatic Biology)
الاحياء المجهرى (Microbiology)

٤،٣ علوم البيئة (Environmental Science) - النظام البيئي (Ecosystem)
المناخ (Climatology) - علم القياس (Metrology)

٤. الزراعة:

٤،١ أراضي و المياه (Soil and Water)
٤،٢ اقتصاد زراعي اجتماعي (Agricultural Socioeconomic)
٤،٣ الري الحقلى (On-Farm irrigation)

في حالة تقدم عضو هيئة البحوث للترقية في تخصص فرعى غير مدرج بالقائمة المبينة وترى اللجنة العلمية إضافه هذا التخصص إلى التخصصات المشار إليها فإنه يتبعن على اللجنة عرض أمر إضافه التخصص على رئيس المركز بإخطار مجلس إدارة المركز ليتم اضافته إلى القائمة والإعلان عنه.

مادة (٦) صحة عقد اجتماع اللجنة العلمية

١،٦ تعقد اللجنة العلمية اجتماعاتها بصفة دورية (بحد أدنى مرة واحدة في الشهر) بناء على دعوة موجهة من مقرر اللجنة وتكون اجتماعات اللجنة صحيحة بحضور نصف عدد اعضائها على الأقل وفي حالة تغيب المقرر عن حضور أحد الاجتماعات، يحل محله أمين اللجنة.
٢،٦ يدعو مقرر اللجنة السادة أعضاء اللجنة للاجتماع خلال شهر من تاريخ استلام مجلد الانتاج العلمي للمتقدم.

٣،٦ في حالة غياب أمين اللجنة لظروف طارئة، يتولى أحد اعضاء اللجنة بتكليف من مقرر اللجنة بالقيام بأعمال الأمانة.

٤،٦ عند تغيب أحد اعضاء اللجنة عن ثلاثة اجتماعات متتابعة أو خمس اجتماعات غير متتابعة خلال العام دون تكليفه بمهمة قومية أو علمية خارج مصر ودون إعلام مقرر اللجنة بعذر مقبول، يقوم مقرر اللجنة بإخطار رئيس المركز لاتخاذ اللازم نحو العرض على مجلس إدارة المركز لاختيار بديل له.



٦،٥ لا ينفرد المقرر أو الأمين أو كلاهما بأية أعمال لم تطرح في اجتماع اللجنة العلمية.

مادة (٧) شروط اختيار المحكمين لفحص الإنتاج العلمي للمتقدم

١،٧ أن يكون من بين الذين شغلا وظيفة أستاذ لمدة خمس سنوات على الأقل في المركز القومي للبحوث المياه أو الجامعات ومؤسسات التعليم العالي أو مراكز البحث العلمي في مصر في تخصص أعمال المركز ومعاهده ويجوز عند الضرورة التجاوز عن شرط مدة شغل الاستاذية تطبيقاً لنص المادة رقم ٧٣ من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢، ويجوزضم أستاذة مساعدين في التخصصات النادرة التي لا يتوفّر فيها أستاذة و فحص أوراق المتقدمين للحصول على اللقب العلمي لدرجة أستاذ باحث مساعد.

٢،٧ ألا يكون قد سبق أن وقع عليه جزاء جنائي أو تأديبي لجرائم أو تجاوزات تمس الشرف والاعتبار أو الأمانة العلمية (ولو تم رفع الجزاء الموقّع عليه) ولا يكون قد تم استبعاده من عضوية اللجنة العلمية مسبقاً.

٣،٧ أن يكون له مؤلفات علمية وأبحاث منشورة في مجلات علمية متخصصة محلية أو إقليمية أو عالمية وشارك في العديد من المؤتمرات وورش العمل والندوات العلمية المتخصصة والإشراف على الرسائل العلمية.

٤،٧ تضع اللجنة العلمية في أول اجتماع بعد تشكيلها قواعد اختيار المحكمين وتحديتها دورياً على أن يكون اختيار المحكمين للفحص لكل حالة، طبقاً للتخصص الدقيق للمتقدم وبمتوافقه أغلبيه أعضاء اللجنة العلمية ويراعى دوريه اشتراك المحكمين في كل تخصص.

٥،٧ تعرض اللجنة العلمية قائمة المحكمين في كافة التخصصات على مجلس الإدارة لاعتمادها ويجوز لمجلس الإدارة إضافة أعضاء جدد بقائمة المحكمين.

٦،٧ تقوم اللجنة العلمية بالنظر في أوراق المتقدم واختيار ثلاثة من قوائم المحكمين لفحص إنتاجه العلمي على أن يكون تخصصهم متوافقاً مع التخصص الدقيق للمتقدم والذي يتم تحديده في خطاب مدير المعهد، وتسلّم اللجنة التقارير الفردية من الفاحصين، وتحدد الرأي النهائي في تقييم النشاط العلمي والبحثي للمتقدم.

٧،٧ على اللجنة مراعاة ما يلى عند اختيار المحكمين:



- في حالة عدم وجود ممكين في التخصص الدقيق للمتقدم في قائمة الممكين يجوز اختيار أحد أعضاء اللجنة العلمية ليكون ضمن أعضاء اللجنة الثلاثية للفحص بشرط أن يكون تخصصه متواافقاً مع تخصص المتقدم ، وإلا يزيد عدد المشاركين من اللجنة العلمية الدائمة عن عضو واحد، وإلا يكون العضو من ذات المعهد الذي ينتمي له المتقدم وإن يكون قد اشتراك في جلسة فحص أوراق المتقدم وذلك كلها بعد موافقة رئيس المركز.
- لا يجوز إرسال أبحاث المتقدم إلى من شارك معه في إعدادها أو إعداد بعض منها أو إلى رؤسائه بجهة عمله أو إلى من يثبت صلة قرابته به حتى الدرجة الرابعة أو النسب وفي حاله حدوث ذلك لا يعتد بنتيجة التحكيم.
- تلتزم اللجنة العلمية باختيار الممكين من القوائم التي أقرها مجلس إدارة المركز، وفي حالة عدم توفر ممكين تقوم اللجنة العلمية باقتراح أسماء ممكين آخرين من توافق فيهم شروط اختيار الممكين.

مادة (٨) شروط تواافق الممكين في الرأي وتعيين ممك رابع


١,٨ يتم جمع نقاط تقييم كل ممك في جميع الأبحاث وقسمتها على عدد الأبحاث المقدمة والتي تم فحصها، للحصول على متوسط التقييم من ١٠٠ نقطه لكل ممك. ويتم حساب الفرق بين متوسط تقييم كل ممك والممكين الآخرين. وفي حاله وجود أي فرق يصل إلى ١٥ نقطه أو يزيد بين أي ممكين، فإنه يعتد برأي الممكين الذي بينهم أقل فرق. وفي حاله وجود فروق كبيرة بين المتوسطات الثلاثة، أي ان كل اثنين منها بينهما فرق يصل إلى ١٥ نقطه أو يزيد، يجب ان يُحتكم لممك رابع ويتم اعتبار رأيه مع أقرب الممكين الأصليين له ليعتد برأيهما معا دون الآخرين.

٢,٨ في حالة التقدم للمرة الثانية وما بعدها يمكن ان يتم فحص اقل من ثلاثة أبحاث، ولا يجوز حساب التباين في هذه الحالة.



٦٤٨٢٦

شروط تنازل المحكمين في الرأي وتعيين محكم رابع ... أمثلة توضيحية



مادة (٩) استمارات الفحص والتقييم

أولاً: استمارة التقرير الفردي لمحكم

١٩ يستخدم النموذج رقم ١ والذي يلخص نقاط تقييم البحث عند ملئ استمارة التقرير الفردي لمحمد وذلك لكتابه التقرير الفردي الذي يوضح رأي المحكم بصورة جازمة على النحو التالي:

نموذج رقم (١) لكتابة التقرير الفردي لمحكم البحث

النقط	عناصر التقييم	مسلسل
١٠	الشكل العام ودقة اللغة	١
١٠	وضوح الهدف والمنهجية	٢
٥	التوثيق ومدى شموليه المراجع وحداثتها	٣
٣٠	الأصالة والابتكار والقيمة العلمية للمضمون	٤
١٥	عمق المناقشة وسلامه الاستنتاجات	٥
١٠	طريقه ودقة العرض	٦
٢٠	مدى قابليه النتائج للتطبيق	٧
١٠٠	مجموع النقاط	



٢،٩ يضع المحكم التقديرات التي يراها لهذه العناصر في كل بحث ويعد ذلك تقييماً للبحث نفسه دون أي اعتبار لمكان النشر أو دور المتقدم فيه أي أن التحكيم يتم على مضمون البحث في تخصص المتقدم.

٣،٩ يجب أن تحسب نقاط البحث بناءً على مساهمة المتقدم في تخصصه العام والدقيق ولابد من ذكرها في حيثيات تقيير نقاط المتقدم في البحث.

٤،٩ تحسب تقديرات الأبحاث بناءً على النقاط الحاصل عليها البحث من ١٠٠ نقطة، على النحو الآتي: بحث ضعيف (أقل من ٦٠) بحث مقبول (٦٠ إلى أقل من ٧٠)، بحث جيد (٧٠ إلى أقل من ٨٠)، بحث جيد جداً (٨٠ فأكثر) على المحكم أن يضمن تقريره الفردي حيثيات تقيير كل بحث.

٥،٩ يتم جبر نقطة على الأكثر من تقيير مقبول إلى جيد (حال حصول المتقدم على ٦٩ وحتى أقل من ٧٠) وذلك في بحث واحد فقط مهما تعددت مرات التقدّم، ولا يدخل الجبر في مجموع نقاط المتقدم.

٦،٩ يتم فحص كافة الأبحاث المحولة للمحكم والتي أرسلها المتقدم في حدود القواعد المحددة لعدد الأبحاث المقدمة، ولا يجوز ضم او استبعاد أيه أبحاث علميه، ويتم تقييم كل بحث على حده.

٧،٩ تحصل براءات الاختراع المسجلة دولياً على ٢٠ نقطة، والبراءات المسجلة محلياً على ١٥ نقطة، إذا لم يشتق منها أبحاث اخذت في الاعتبار من خلال اعمال المتقدم وبشرط أن يكون له مردود يتضح من خلال تطبيق لبراءة الاختراع المسجلة محلياً.

٨،٩ البحث الحاصل على تقيير (ضعف) لا يسجل له نقاط ويستبعد من التقييم.

ثانياً: استماراة تقييم المتقدم (أعمال اللجنة)

٩،٩ تلتزم اللجنة باستخدام النموذج رقم (٢) والذي يلخص درجات الأبحاث وأجمالي الدرجات ولا يعد التقرير الجماعي مكتملاً إلا إذا أرفقت معه نسخة من النموذج رقم (٢) على أن تكون موقعة من مقرر اللجنة.



ثالثاً: استمارة التقرير الجماعي (أعمال اللجنة)

- ١٠،٩ تعد اللجنة العلمية تقريراً جماعياً باستخدام نموذج (٣) يوضح رأى اللجنة في الانتاج العلمي ونتيجة المناقشة و تقرير تقييم نشاط الباحث و يتبعن أن يكون واضحاً في تقرير اللجنة العلمية أسباب الموافقة أو عدمها، شارحاً حيثيات القرار و رأى اللجنة في كل بحث و كذلك نتيجة مناقشة الباحث، و المطلوب من الباحث عند إعادة التقدم في حالة عدم استيفاء شروط الترقية، حيث يفترض حصوله في مجموع النقاط على ٦٠ نقطة لدرجة أستاذ باحث مساعد على الأقل أو حصوله على ٧٠ نقطة للترقية لدرجة أستاذ باحث على الأقل وبشرط ألا يقل مجموع النقاط الحاصل عليها في جميع الابحاث عن ٤٢ نقطة (٦٠٪ من الحد الأقصى للنقاط المخصصة للأبحاث) علماً بأن تختلف هذه النقاط عندما يكون المتقدم في إعارة أو اجازة خاصة.
- ١١،٩ إذا تبين للجنة العلمية دلائل على عدم الأمانة العلمية في الانتاج العلمي للمتقدم ،تقديم اللجنة العلمية تقريراً مفصلاً عن دلائل عدم الأمانة العلمية مع مجل الانتاج العلمي الى رئيس المركز والذي له إحالة المتقدم إلى التحقيق للبت فيما نسب إليه. وفي حالة عدم ثبوت الاتهام وحفظ التحقيق، يتعين إعادة الملف إلى اللجنة العلمية لاستكمال الفحص طبقاً للأسلوب المتبعة، وعلى اللجنة العلمية تنفيذ قرار رئيس المركز.
- ١٢،٩ يرسل مقرر اللجنة وبعد الانتهاء من أعمالها نسخة من التقرير الجماعي والتقارير الفردية لكل حالة في مظروف سري الى رئيس المركز.

مادة (١٠) تقييم المجالات والدوريات العلمية والمؤتمرات

- ١،١ تسعين اللجنة العلمية بأي من المعلومات عن الدوريات العلمية التي توفرها المكتبة المركزية بالمركز أو وحدة المكتبات الرقمية بمركز الخدمات الإلكترونية و المعرفية التابع للمجلس الأعلى للجامعات وكذا تقييم الدوريات العلمية و المؤتمرات بالجامعات المصرية، ولها ان تطلب القيام باستطلاع على شبكة المعلومات عن دوريات بعينها لتحديد معامل التأثير لكل مجلة أو دورية على حدة. كذلك يمكن الاستفادة من وحدة النشر العلمي بوزارة البحث العلمي، لتقييم الدوريات المحلية من ناحية التحرير ومدى مطابقتها للمعايير العلمية. ويتم تحديد نقاط الدورية بناء على الجدول التالي:



جدول ١ : تقييم المجلات / الدوريات العلمية الدولية

عدد النقاط	المجلة / الدورية			
	مجلة غير متخصصة مصنفة في		مجلة متخصصة مصنفة في	
	Scopus	Web of Science	Scopus	Web of Science
10.0				Q1
9.5				Q2
9.0		Q1	Q1	
8.5	Q1	Q2	Q2	Q3
8.0	Q2	Q3	Q3	Q4
7.5	Q3	Q4	Q4	
7.0	Q4	المجلات / الدوريات المدرجة في Web of Science ولم يظهر لها IF		

٢،١ للجنة العلمية الحق في إضافة مجلات ومؤتمرات لم تكن مذكورة من قبل، ويستعان، كلما أمكن، بما لدى المكتبة المركزية التابعة للمركز القومي لبحوث المياه والمكتبة الرقمية بالمجلس الأعلى للجامعات من بيانات و معلومات تفيد في تقييم و ترتيب المجلات والدوريات المعتمدة والمحلية.

٣،١ يتم الاعتماد على أهم قاعدتي بيانات للاشتهدادات المرجعية العلمية وهما (Web of Science) و (Scopus) في تحديد ترتيب المجلات و يتم تحديد الربع (Quartile) الخاص بالمجلة في أي من قاعدتي البيانات على النحو التالي :

١. في قاعدة بيانات (Web of Science) المتاحة خلال (Clarivate analytics) من قسم (JCR: Journal Citation Reports) الذي يوجد في (JCR impact factor) الذي يوضح ترتيب المجلة بين المجلات الأخرى في نفس التخصص الدقيق ، والمدرجة على أحدى الكشافات التالية :



✓ الكشاف الموسع للاستشهادات في العلوم (Science Citation Index)
(Expanded)

✓ كشاف الاستشهادات في العلوم الاجتماعية

٢. من خلال مقياس (Cite Score) الذي يعتمد على البيانات الواردة في قاعدة (Scopus)

• لا يتم الاعتماد مطلقاً على موقع المجلات على شبكة الانترنت للحصول على معامل التأثير أو تحديد الربع Quartile ويتم الاعتماد فقط على التقارير المعتمدة من المكتبة الرقمية بالمجلس الأعلى للجامعات.

• المجلة الدولية المصنفة في (Scopus) و (Web of Science) يؤخذان أعلى التقييمين.

• شروط وقواعد تقييم المجلات والدوريات المحلية

✓ المجلة المحلية (المصرية وغير المصرية) هي التي لها ترقيم دولي ISSN وغير مصنفة في موقع (Web of Science) أو (Scopus).

✓ لا يعتد بأي مجلة محلية أو مؤتمر دولي ليس له ترقيم دولي (ISSN).

✓ لا يعتد بالمجلة المحلية التي يتم نشرها من جهة علمية غير معترف بها.

✓ الجهة العلمية المعترف بها هي جامعة أو كلية أو معهد أو مركز بحثي أو جمعية علمية ذات سمعة جيدة.

✓ أي مجلة مكشفة في قاعدة بيانات وليس لها معامل تأثير تعامل معاملة المجلة المحلية.

✓ يتم إضافة ملخص باللغة الإنجليزية للأبحاث التي تنشر باللغة العربية، ولا يعتد بالمجلات التي لا تلتزم بذلك بعد عام من صدور هذه اللائحة.



٤٨٣٦

جدول ٢ : معايير تقييم المجلات / الدوريات المحلية

النقط	المعيار
1.0	دورية تصدر عن جهة علمية معترف بها
1.0	الدورية منتظمة الاصدار
1.0	الدورية مكشفة في قاعدة بيانات (بنك المعرفة المصري واتحاد المكتبات الجامعية)
1.0	الدورية محكمة تحكيم علمي
1.0	الدورية متخصصة (لو كانت في تخصص عام فيجب ان تخصص اجزاء لكل تخصص دقيق)
1.0	الدورية لها نظام الكترونى لإدارة التحكيم والنشر
0.5	الدورية لها موقع الكترونى ينشر عليه الأبحاث كاملة سواء باشتراك أو مجاني
0.5	الدورية يشترك في تحريرها علماء خارجيون من مؤسسات علمية متميزة (من خارج جهة الاصدار)
7.0	الحد الأقصى لمجموع النقاط

• شروط وقواعد تقييم المجلات والدوريات المحلية

✓ يُعرف المؤتمر الدولي بالمؤتمر الذي يتم تنظيمه بمشاركة هيئة علمية دولية ذات سمعة جيدة.

✓ يُعرف المؤتمر الدولي المتخصص بالمؤتمر المنصورة أبحاثه والتحكيم على البحث الكامل بمشاركة تحكيم من خارج الجهة المنظمة.



جدول ٣ : معايير تقييم المؤتمرات

النقط	المعيار
6.5	مؤتمر دولي متخصص (منشورة، التحكيم على البحث الكامل)
4.5	مؤتمر دولي متخصص (القى البحث أو تم عرضه والتحكيم على الملخص)
4.0	مؤتمر محلى متخصص (منشورة، التحكيم على البحث الكامل)
2.5	مؤتمر محلى متخصص (القى البحث أو تم عرضه والتحكيم على الملخص)
2.0	مؤتمر محلى غير متخصص (منشورة، التحكيم على البحث الكامل)
1.0	مؤتمر محلى غير متخصص (القى البحث أو تم عرضه والتحكيم على الملخص)

مادة (١١) تحديد مشاركة الباحث في الأبحاث المشتركة

- ١,١١ يرفق المتقدم، إقراراً موقعاً من كل المشاركين في البحث (نموذج رقم ٦)، عن دور كل منهم ونسبة المشاركة، ويعتمد من مدير المعهد، ويعتبر هذا النموذج استرشادي للجنة على نسب المساهمة الفعلية في البحث واتباع الخطة البحثية للمعهد وعلى أن يعتمد من مدير المعهد. ويكون التقييم الفعلى للأبحاث طبقاً لجدول رقم ٤ في اللائحة (يجب ألا تقل نسبة مشاركة الباحث عن ٢٠% في البحث).
- ٢,١١ يعرف البحث على أنه بحث فردي عندما ينفرد به الباحث في تخصصه الدقيق - ون اشتراك مع غيره في مجلـل العمل العلمـي - وعلى اللجنة العلمـية تقييم البحث من حيث دور المتقدم في هذا النطـاق وحـده منـفـراـداـ.
- ٣,١١ قد يقيم البحث على أنه فردي، رغم تعدد المشاركين وذلك لأنـفـراد المؤـلف في التـخصـص، وقد يحصل البحث المشترك على درجـات مختـلـفة وذلك لأنـ التـقيـم يتم من منـظـور تـخصـص المتـقدـم وعـلاقـته بالـبحثـ. ولا يـشـرـطـ أنـ تـنـاسـبـ عـكـسـياـ نـسـبـهـ المـشـارـكـةـ معـ عـدـدـ المـشـارـكـينـ فيـ الـبـحـثـ بـنـفـسـ التـخصـصـ.

تحدد نسبة المشاركة في أي بحث بناء على عدد المشاركين في نفس التخصص العام من الباحثين المدونين على البحث حسب الجدول التالي:



جدول ٤: تحديد نسبة المشاركة (دور المتقدم)

مسلسل	عدد الباحثين	درجة المشاركة
١	أي عدد بباحثين من غير التخصص	١,٠
٢	باحث منفرد	١,٠
٣	٢ باحث في نفس التخصص	٠,٨
٤	٣ باحث في نفس التخصص	٠,٧
٥	٤ باحث في نفس التخصص	٠,٥٥
٦	٥ باحث أو أكثر في نفس التخصص	٠,٤

مادة (١٢) حالات التميز في البحث العلمي

- ١,١٢ يقوم مقرر اللجنة بفحص أوراق المتقدم والتأكد من استيفائه لكافة متطلبات التقدم، ويحسب درجات الأبحاث التي لا يعاد تقييمها وهي المصنفة في Q1 وQ2 أي التي قررت اللجنة العلمية درجاتها ٩,٥ أو ١٠ على التوالي وتحسب نسب المشاركة حسب الجدول المقرر لذلك ولا ترسل الأوراق البحثية لمحكمين.
- ٢,١٢ لا يعاد تقييم الأبحاث التي سبق تقييمها من اللجنة العلمية في الدورة الحالية أو أي من الدورات السابقة في ذات التخصص، ولكن يكون متوسط درجة البحث كما هو، بينما تقييم درجة المجلة طبقاً للدورة الحالية أو الدرجة التي منحت للمجلة من قبل أيهما أصلح للمتقدم، وتحسب نسبة المشاركة طبقاً لقواعد الدورة الحالية.
- ٣,١٢ البحث الذي سبق تقييمه، ووُجِدَ أنه مدرج في مجلة مصنفة Q1 و Q2، تطبق عليه القاعدة في الفقرة ١,١٢ من هذه المادة.

مادة (١٣) الآيات الفحص والتقييم

- ١,١٣ يفحص كل محكم الإنتاج العلمي للمتقدم، ويقدم تقريره مفصلاً ومسبياً إلى اللجنة العلمية في خلال شهر من وصول الإنتاج العلمي إليه، أو تمتد إلى شهرين إذا كان أحد المحكمين في مهمة مؤقتة خارج البلاد.



- ٢,١٣ في حالة تأخر أحد الفاحصين عن إرسال تقرير الفحص الفردي في موعده، يخطر بمعرفة مقرر اللجنة او أمينها بنفس الأسلوب المتعارف عليه (التليفون أو الفاكس أو البريد الإلكتروني) لإستعجال إعداد التقرير. وعند الضرورة تقوم اللجنة بإرسال الأوراق إلى محكم آخر.
- ٣,١٣ في حالة اعتذار أحد المحكمين عن الفحص الإنتاج العلمي للمتقدم، عليه اخطار اللجنة العلمية خلال مدة لا تزيد عن أسبوع وإعادة الملف لأمانة اللجنة العلمية.
- ٤,١٣ يتم فحص الإنتاج العلمي الذي أجزأه المتقدم أثناء عمله على درجة الحالية.
- ٥,١٣ يجوز أن يدعو مقرر اللجنة العلمية، المحكمين بعد تقديم تقاريرهم الفردية، لحضور اجتماع اللجنة المخصص لمناقشة المتقدم.

شروط وقواعد التقييم

مادة (١٤) تقييم النشاط العلمي والبحثي والتطبيقي للمتقدم

- ١,١٤ على كل عضو من أعضاء الهيئة البحثية أن يقدم تقريرا سنويا في نهاية العام المالي عن مجل نشاطه العلمي والبحثي والتطبيقي الى مدير المعهد أو من في حكمه. وبعد اعتماده تحفظ نسخة بملفه الشخصي ، ويسرى ذلك على عضو هيئة البحوث المعار الى أو في أجزاء خاصة أو مهمة علميه داخل أو خارج البلاد عند طلب تجديد الإجازة المرخص له بها . ويكون التقييم عن مجل نشاط المتقدم من ٢٠ نقطة ويتعين حصول المتقدم على ١٢ نقطة على الأقل . ويكون تقييم مجل نشاط المتقدم داخل المعهد، خلال الأعوام الخمسة السابقة، وذلك عن طريق تقرير مجمع مقدم من مدير المعهد (مرفق به التقارير السنوية للمتقدم) وذلك ضمن معايير قياسية موضحة بنموذج رقم (٤). مع الأخذ فى الاعتبار الفترة البنينية السابقة لتطبيق هذه اللائحة.

- ٢,١٤ لا يحق للجنة العلمية تعديل درجة النشاط المرسلة من مدير المعهد، وفي حالة عدم وجود ما يثبت درجة النشاط المرسلة فعلى اللجنة العلمية مخاطبه رئيس المركز في هذا الصدد.



مادة (١٥) عدد ونوعية الأبحاث العلمية المقدمة

- ١,١٥ يعتبر البحث مقبول للنشر عندما يكون البحث قبل للنشر بشكل نهائي و ينتظر طباعته وصدور العدد المنصور به. ويُشترط للأبحاث المقبولة للنشر أن تكون قد قُبِّلت للنشر قبل مضي ستة أشهر على الأقل من تاريخ التقدم للدرجة، ويلزم أن تتضمن الأوراق تاريخ القبول للنشر ويستثنى من ذلك الأبحاث المقبولة للنشر في حالة إعادة التقدم.
- ٢,١٥ يسمح لطالب الترقية التقدم بعدد من الأبحاث الفردية أو المشتركة، بحيث لا يقل عددها عن أربع أبحاث ولا يزيد عن ثمانية أبحاث لدرجة أستاذ باحث مساعد، وخمسة أبحاث كحد أدنى وثمانية أبحاث كحد أقصى للمتقدمين لدرجة استاذ باحث. يجب ان يرفق بكل بحث استماره بيانات البحث نموذج رقم (٥) ويُشترط توزيع النشر العلمي للمتقدم على ثلاثة اعوام ميلادية (٣٦ شهراً على الأقل، بين تاريخ نشر أقدم الأبحاث وتاريخ نشر أحدثها) ويُشترط أن من بينها أربعة أبحاث على الأقل منشورة بالفعل.
- ٣,١٥ لا يعتد بالأبحاث المنشورة من رسائل الماجستير أو الدكتوراه للمتقدم إلا إذا كان المتقدم أحد المشرفين وقد أمضى في الإشراف عليها داخل جمهورية مصر العربية مدة تزيد عن سنة أكademie، وبمراجعة ما هو مقرر بالمادة (٣/٢٣).
- ٤,١٥ يجوز تقديم أبحاث مقبولة للنشر ولكن لا يعتد عند حساب الأبحاث التي يتم إجازتها للترقية إلا ببحثين على الأكثر مهما كان عدد مرات التقدم.
- ٥,١٥ يقدم مع كل بحث تقرير معتمد ومحظوظ عن فحص البحث ببرنامج كشف عدم الأمانة العلمية والاقتباس (Plagiarism) (وذلك من جهة مثل المجلس الأعلى للجامعات.
- ٦,١٥ تحدد نسبة الاقتباسات العلمية (Plagiarism) بحيث لا تزيد عن ٢٠٪ من بحث واحد ولا تزيد عن ٤٠٪ في مجلتها.
- ٧,١٥ لا يعتد إلا بالأبحاث التي يثبت أن المتقدم قد أرفق بها موافقة المعهد والمركز على النشر، حتى لو كان معاراً أو منتدباً أو في مهمة علمية، داخلياً أو خارجياً، أثناء إعداد البحث.
- ٨,١٥ يشترط إلا يتضمن الإنتاج العلمي أكثر من بحثين منشورين أو مقبولين للنشر في عدد واحد من نفس الدورية أو المؤتمر العلمي ولا تقبل الأبحاث التي تنشر Online إلا إذا كانت حاصلة على رقم تعريف ISSN (International Standard Serial Number).



- ٩,١٥ يشترط أن يكون للمتقدم لدرجة أستاذ باحث مساعد بحث واحد على الأقل والمتقدم لدرجة أستاذ باحث بحثين على الأقل منشورين في دوريات علمية دولية متميزة ومحكمة.
- ١٠,١٥ يجوز التقدم لبحوث أقيمت في مؤتمرات، ولكن لا يعتد عند حساب الأبحاث التي يتم إجازتها للترقية إلا ببحثين على الأكثر مهما كان عدد مرات التقدم.
- ١١,١٥ يشترط أن تخدم الأبحاث المقدمة الخطة البحثية للمعهد التابع له المتقدم، وبالضرورة أن تكون جزء من الخطة البحثية التي هي أصلاً جزء من خطة المركز القومي لبحوث المياه التي تعتمد على تلبية متطلبات أولويات البحث العلمي للدولة.
- ١٢,١٥ لا يعتد بالأبحاث التي تم نشرها قبل ثمانى سنوات من تاريخ التقدم في المرة الأولى، ولو كانت منشورة خلال نفس الدرجة العلمية للتقدم.
- ١٣,١٥ في حالة إذا كان الباحث معاراً أو مندوباً أو في مهمة علمية، داخلياً أو خارجياً، أثناء عمل البحث لا يعتد بالأبحاث التي يثبت أن المتقدم قد دون عليها علاقته بالجهة المعنية ومندوباً لها فقط بل يجب أن يذكر معها اسم المركز القومي لبحوث المياه.
- ١٤,١٥ يجوز أن يكون ضمن الإنتاج العلمي للمتقدم فصل من كتاب واحد فقط ويترك للجنة العلمية تقييم مدى أهميته واعتباره ضمن الإنتاج العلمي تحت التقدم.
- ١٥,١٥ لا يجوز للمتقدم بعد تسليم إنتاجه العلمي إلى مقرر أو أمين اللجنة العلمية أن يعود ويطلب سحب بعضه أو إضافة أبحاث أخرى.

مادة (١٦) تقييم الأبحاث العلمية المقدمة

- ١,١٦ يمثل الإنتاج العلمي للمتقدم ٧٠ نقطة من محمل التقييم، ويكون على أساس تقييم المحكمين لكافة الأبحاث التي تتوافر فيها الشروط، ويتبعن أن يحتوى الإنتاج العلمي للمتقدم، على الأقل على أبحاث يتم إجازتها على النحو التالي:
- ثلاثة أبحاث على الأقل للمتقدم لدرجة أستاذ باحث بتقدير جيد أو بحث واحد بتقدير جيد جداً وبحث بتقدير جيد.
 - بحثان على الأقل للمتقدم لدرجة أستاذ باحث مساعد بتقدير جيد، أو بحث واحد بتقدير جيد جداً.



- ألا يقل مجلـل الإنتاج العلمي الذي أـجـيزـ لـلـمـتـقـدـمـ لـدـرـجـةـ أـسـتـاذـ بـاحـثـ عـنـ خـمـسـةـ أـبـاحـاثـ وـعـنـ أـرـبـعـةـ أـبـاحـاثـ لـلـمـتـقـدـمـ لـدـرـجـةـ أـسـتـاذـ بـاحـثـ مـسـاعـدـ .
- ٢،١٦ تـحـسـبـ نـقـاطـ الـبـحـثـ عـلـىـ أـسـاسـ تـقـدـيرـ الـلـجـنةـ لـدـرـجـةـ الـبـحـثـ مـنـ وـاقـعـ تـقـيـيـمـ الـمـحـكـمـيـنـ الـثـلـاثـةـ،ـ وـنـقـاطـ تـقـيـيـمـ الـمـجـلـةـ الـعـلـمـيـةـ،ـ وـنـسـبـةـ مـشـارـكـةـ الـمـتـقـدـمـ فـيـ الـبـحـثـ.ـ وـتـوـضـحـ اـسـتـمـارـةـ تـقـيـيـمـ أـعـمـالـ الـمـتـقـدـمـ نـمـوذـجـ رـقـمـ (٢)ـ كـيـفـيـةـ حـسـابـ نـقـاطـ الـبـحـثـ.
- ٣،١٦ عـنـ تـقـيـيـمـ الـأـبـاحـاثـ يـتـمـ حـسـابـ اـعـلـىـ دـرـجـاتـ بـحـيـثـ إـلـاـ يـزـيدـ مـجـمـوعـ الـأـبـاحـاثـ عـنـ سـتـةـ أـبـاحـاثـ.
- ٤،١٦ يـجـبـ انـ تـكـونـ نـصـفـ الـأـبـاحـاثـ الـمـقـدـمـةـ عـلـىـ الـأـقـلـ فـيـ تـخـصـصـ الـمـتـقـدـمـ لـدـرـجـةـ أـسـتـاذـ بـاحـثـ (ـالـتـخـصـصـ الـذـيـ سـيـحـصـلـ عـلـىـ الـلـقـبـ الـعـلـمـيـ عـلـيـهـ).ـ وـفـىـ حـالـةـ إـعـادـةـ الـتـقـدـمـ،ـ عـلـىـ الـلـجـنةـ التـأـكـيدـ عـلـىـ نـوـعـيـةـ الـأـبـاحـاثـ الـمـطـلـوبـ إـضـافـتـهـ لـيـتـقـدـمـ بـهـاـ .

مـادـةـ (١٧)ـ مـنـاقـشـةـ الـمـتـقـدـمـ

- ١،١٧ تمـثـلـ مـنـاقـشـةـ الـمـتـقـدـمـ ١٠ـ نـقـاطـ مـنـ مـجـلـلـ التـقـيـيـمـ،ـ وـيـتـعـينـ حـصـولـ الـمـتـقـدـمـ عـلـىـ ٦ـ نـقـاطـ عـلـىـ الـأـقـلـ.ـ وـيـكـونـ التـقـيـيـمـ عـلـىـ أـسـاسـ التـعـرـفـ عـلـىـ كـفـاءـةـ الـمـتـقـدـمـ فـيـ الـبـحـثـ الـعـلـمـيـ فـيـ مـجـالـهـ،ـ وـإـلـمـامـهـ بـمـاـ يـدـورـ عـلـىـ السـاحـةـ مـنـ أـبـاحـاثـ فـيـ تـخـصـصـهـ،ـ وـذـلـكـ عـنـ طـرـيـقـ إـعـادـةـ وـتـقـدـيمـ عـرـضـ شـامـلـ لـلـأـبـاحـاثـ الـمـقـدـمـةـ مـنـ سـيـادـتـهـ عـلـىـ أـنـ يـخـتـارـ بـحـثـاـ وـاحـدـ لـعـرـضـهـ بـالـتـفـصـيلـ.
- ٢،١٧ فـىـ حـالـةـ دـعـمـ حـصـولـ الـمـتـقـدـمـ عـلـىـ ٦ـ نـقـاطـ أوـ أـكـثـرـ يـقـومـ الـمـتـقـدـمـ بـإـعـادـةـ الـعـرـضـ نـفـسـ الـبـحـثـ اوـ اـىـ بـحـثـ اـخـرـ مـنـ قـائـمـةـ الـأـبـاحـاثـ الـمـتـقـدـمـ بـهـاـ لـلـتـرـقـيـةـ بـعـدـ شـهـرـيـنـ مـنـ تـارـيـخـ اـعـتمـادـ الـوـزـيـرـ لـمـحـضـرـ أـجـتمـاعـ مـجـلـسـ إـدـارـةـ الـذـيـ تـقـرـرـ فـيـ ذـلـكـ.

مـادـةـ (١٨)ـ إـجـراءـاتـ إـعـادـةـ الـتـقـدـمـ

- ١،١٨ إـذـاـ لـمـ يـحـقـقـ الـمـتـقـدـمـ أـيـ مـنـ شـروـطـ التـرـقـيـ لـمـتـطلـبـاتـ الـإـنـتـاجـ الـعـلـمـيـ مـنـ الـأـبـاحـاثـ فـانـهـ يـمـكـنـ للـبـاحـثـ إـعـادـةـ الـتـقـدـمـ وـيـقـتـصـرـ الـفـحـصـ عـلـىـ مـاـ طـلـبـ مـنـ الـبـاحـثـ فـيـ التـقـرـيرـ السـابـقـ لـلـجـنةـ.ـ وـيـحـقـ لـلـمـتـقـدـمـ التـقـدـمـ بـأـبـاحـاثـ جـديـدةـ (ـيـجـبـ إـلـاـ يـزـيدـ عـدـدـهـ عـنـ أـرـبـعـةـ أـبـاحـاثـ)ـ تـتيـحـ لـهـ اـجـتـياـزـ مـتـطلـبـاتـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـدـرـجـةـ بـعـدـ مـرـورـ سـنـهـ عـلـىـ الـأـقـلـ مـنـ تـارـيـخـ اـعـتمـادـ الـوـزـيـرـ لـمـحـضـرـ اـجـتمـاعـ مـجـلـسـ إـدـارـةـ الـمـرـكـزـ الـذـيـ تـقـرـرـ فـيـ ذـلـكـ.ـ وـعـلـىـ الـلـجـنةـ الـعـلـمـيـ ضـمـهـاـ لـلـقـائـمـةـ السـابـقـةـ لـأـبـاحـاثـ الـمـتـقـدـمـ وـالـاعـتـدـادـ،ـ عـنـ حـسـابـ النـقـاطـ،ـ فـقـطـ بـسـتـةـ أـبـاحـاثـ وـالـتـيـ حـصـلتـ عـلـىـ أـعـلـىـ



نقاط، وتطبق الشروط بعد ذلك. وفي حالة عدم استيفاء المتقدم لمتطلبات الإنتاج العلمي فإنه يمكن للباحث معاودة التقدم على النحو السابق ذكره في هذا البند.

٢،١٨ في حالة عدم تحقيق المتقدم شرط الترقى لاستيفاء الحد الأدنى من نقاط تقييم النشاط العلمي و البحثي والتطبيقي. فإنه يمكن للباحث إعادة التقدم بعد أن يقوم المعهد التابع له بإعادة تقييم نشاط الباحث بعد ستة أشهر من تاريخ اعتماد الوزير لمحضر اجتماع مجلس الإدارة الذى تقرر فيه ذلك. ويقوم مدير المعهد التابع له الباحث بإعادة استيفاء نموذج رقم (٤) و يُرفع لرئيس المركز ويحال إلى اللجنة العلمية لاستكمال الإجراءات طبقاً لسابق قرار اللجنة والنقط التي حصل عليها المتقدم بعد إعادة تقييم النشاط. وفي حالة عدم استيفاء المتقدم للحد الأدنى من نقاط تقييم النشاط فإنه يمكن للباحث معاودة التقدم على النحو السابق ذكره في هذا البند.

٣،١٨ في حالة عدم تحقيق المتقدم شرط الترقى لاستيفاء الحد الأدنى من نقاط تقييم المناقشة، فإنه يمكن للباحث إعادة التقدم بعد شهرين من تاريخ اعتماد الوزير لمحضر مجلس الإدارة وتسجل له الدرجة الأعلى في المناقشة. وفي حالة عدم استيفاء المتقدم للحد الأدنى من نقاط تقييم المناقشة فإنه يمكن له إعادة تقديم البحث المرجعي بعد شهرين (للمرة الثالثة) وعلى النحو السابق ذكره في هذا البند.

٤،١٨ في حالة نجاح المتقدم فى استيفاء شروط الترقى لعناصر التقييم من متطلبات الإنتاج العلمي و نقاط تقييم النشاط و نقاط تقييم المناقشة كل على حدة و لم ينجح في تحقيق شرط الحد الأدنى لمجموع نقاط عناصر التقييم ، فإنه يمكن للباحث إعادة التقدم بإضافة إنتاج علمي جديد لاستيفاء هذا الشرط وفقاً لما توصى به اللجنة وذلك بعد مرور سنه على الأقل من تاريخ اعتماد الوزير لمحضر اجتماع مجلس إدارة المركز الذى تقرر فيه ذلك وفى حالة عدم استيفاء هذه المتطلبات فإن معاودة التقدم تكون على النحو السابق ذكره في هذا البند.

مادة (١٩) توزيع نقاط التقييم

١،١٩ يعتمد توزيع النقاط على تقديم أبحاث علمية لا تزيد عن ٨ أبحاث و لا تقل عن ٥ أبحاث ويخصص لذلك ٧٠ نقطة (يجب ان يحصل المتقدم على ٦٠٪ منها أي ٤٢ نقطة) ، ويخصص ٢٠ نقطة لدرجات التقييم العلمي والبحثي والتطبيقي (يجب ان يحصل المتقدم على

٦٠ على الأقل أي ١٢ نقطة) ، ويخصص ١٠ نقاط لمناقشته المتقدم (ويجب ان يحصل المتقدم على ٦٠ منها على الأقل أي ٦ نقاط). ويجب ان يجاز للمتقدم ٤ ابحاث على الأقل لدرجة أستاذ بباحث مساعد و ٥ ابحاث لدرجة أستاذ بباحث، وأن يحصل في مجموع النقاط على ٦٠ نقطة للترقية لدرجة أستاذ بباحث مساعد وعلى ٧٠ نقطة للترقية لدرجة أستاذ بباحث. وعلى اللجنة العلمية، من خلال الاستماراة المعدة لذلك (نموذج رقم ٢) ، رصد كافة النقاط والتقديرات للوصول الى تقييم كامل للمتقدم.

شروط آلية التقدم للجنة العلمية

مادة (٢٠) مدة شغل الدرجة الحالية قبل التقدم

١,٢٠ يتبعن أن يكون المتقدم للتعيين في درجة أستاذ بباحث مساعد أو أستاذ بباحث قد شغل الدرجة التي تسبقها لمدة خمس سنوات على الأقل، ويجوز قبول أوراق المتقدم قبل استكمال المدة المقررة بثلاثة أشهر على الأكثر. ويشترط أن يكون ملتزما في عمله ومسلكه منذ تعيينه بالدرجة السابقة بواجبات أعضاء هيئة البحث ويدخل في الاعتبار في تعيينه نشاطه البحثي والعلمي والاجتماعي في المعهد والمركز وذلك بناء على تقرير يقدم من مدير المعهد المختص مدعما بالمستندات لتقييم كافة هذه العناصر.

مادة (٢١) شروط التقدم للمعار أو في أجزاء أو مهمة علمية

١,٢١ يمكن لعضو هيئة البحث المعار خارجيا أو داخليا أو في مهمة علمية أو في أجزاء خاصة للعمل بالخارج أو الداخل أو أجزاء لمرافق الزوج / الزوجة، والحال حال على موافقة سارية من المركز، التقدم بأوراقه للجنة العلمية بخطاب من مدير المعهد ويقدم نفس الأوراق والمستندات المطلوبة.

٢,٢١ لا يجوز لعضو هيئة البحث التقدم، بعد انتهاء ما رخص له فيه من إعارة أو مهمة علمية أو أجزاء للعمل أو أجزاء لمرافق الزوج / الزوجة (ولم يتم تجديد الموافقة) ، إلا بعد تجديد الموافقة أو العودة واستلام العمل.

٣,٢١ إذا كان المتقدم (معار / مهمه قوميه / أجزاء خاصه) مدة اقل من عام يعامل معاملة من هو على رأس العمل.



- ٤,٢١ إذا كان المتقدم (معار / مهمه قوميه / أجازه خاصه) مدة لا تزيد عن عامين يتم حساب نقاط الأبحاث من ٨٠ نقطة ويجب ان يحصل على ٤٨ نقطة (٦٠%) ويحسب نشاط المعهد في تقريره من ١٠ نقاط (يجب أن يحصل المتقدم على ٦٠% منها على الأقل أي ٦ نقاط) ، ويخصص ١٠ نقاط لمناقشة المتقدم (يجب أن يحصل المتقدم على ٦٠% منها على الأقل أي ٦ نقاط) . ويجب ان يجاز للمتقدم ٥ أبحاث ويحصل في مجموع النقاط على ٦٠ نقطة للترقية لدرجة أستاذ باحث مساعد و على ٧٠ نقطة للترقية لدرجة أستاذ باحث.
- ٥,٢١ إذا كان المتقدم (معار / مهمه قوميه / أجازه خاصه) مدة تزيد عن عامين يتم حساب نقاط الأبحاث من ٨٥ نقطة ويجب أن يحصل على ٥١ نقطة منها على الأقل (٦٠%) ونقاط المناقشة تكون من ١٥ نقطة ويجب ان يحصل على ٩ نقاط منها على الأقل (٦٠%) المتبقية على نقاط المناقشة من ١٥ نقطة. ويجب ان يجاز للمتقدم ٥ أبحاث ويحصل في مجموع النقاط على ٦٠ نقطة للترقية لدرجة أستاذ باحث مساعد وعلى ٧٠ نقطة للترقية لدرجة أستاذ باحث.
- ٦,٢١ في حالة عدم الترقية بسبب عدم حصول المتقدم على الدرجات المطلوبة فى الأبحاث فإنه يجوز له إعادة التقدم بعد سنة كاملة بشرط تقديم ابحاث جديدة أو بعد شهرين على الأقل فى حالة عدم نجاحه في المناقشة كما هو موضح في مادة ١٨ وذلك بعد إعتماد الوزير محضر إجتماع مجلس الإدارة .

مادة (٢٢) الأوراق والمستندات المطلوب تقديمها

- ١,٢٢ خطاب من مدير المعهد يرفع أوراق المتقدم لرئيس المركز، موضحا به التخصص الذي يرغب المتقدم في الحصول على الدرجة العلمية فيه، ويفيد أنه استوفى كافة شروط التقدم.
- ٢,٢٢ مظروف سرى يحتوى على التقرير المقدم من المعهد (نموذج رقم ٤) والتقارير السنوية للمتقدم عن تقييم الأداء الشخصي والوظيفي بالإضافة الى نشاطه العلمي والاجتماعي الملحوظ وأعماله البارزة في القسم والمعهد والمركز.
- ٣,٢٢ يرفق المعهد خطاب المركز عن ترقيته لدرجة أستاذ باحث مساعد في حالة التقدم لدرجة أستاذ باحث، أو التقرير السابق في حالة التقدم لمرة ثانية.



- ٤،٢٢ تقرير معتمد من وحدة المكتبات الرقمية بمركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية التابع للمجلس الأعلى للجامعات بخصوص الأبحاث المقدمة لتحديد وتقييم (تصنيف) المجلات وتحديد الربع (Quartile) الخاص بالمجلة. وتطلع اللجنة العلمية على تقرير المكتبة الرقمية ومقارنته بالأبحاث المقدمة.
- ٥،٢٢ يرفق تقرير معتمد يحدد المادة العلمية المنقولة لكل بحث من الأبحاث المقدمة ومكتوبة باللغة الإنجليزية، بعد تمرير الابحاث. على برامج كشف عدم الأمانة العلمية والاقتباس (Plagiarism) وذلك من جهة تحديدها اللجنة العلمية.
- ٦،٢٢ تقديم عدد ٦ نسخ من الأوراق والمستندات المطلوبة للفحص والموضحة بالاستماراة الاسترشادية لل المستندات والأوراق المطلوب تقديمها والمعدة بواسطة اللجنة العلمية ومرسله بخطاب من المركز لالمعاهد، يحتوي كل منها على ما يلى:
- الأبحاث المطلوب تقييمها، أو صورة طبق الأصل منها، مرقمة طبقاً لتاريخ النشر ، الأقدم فالأحدث، وكذلك نسخة من رسالة الماجستير والدكتوراه في حالة التقدم لدرجة أستاذ باحث مساعد.
 - ملخصات البحث (باللغة العربية والإنجليزية)، وينبغي أن تكون متضمنة للبيانات الهامة وتشمل: رقم البحث في القائمة - عنوان البحث - أسماء المؤلفين بالترتيب - اسم المجلة - رقم المجلد والعدد - تاريخ النشر، مع إيضاح ما إذا كان البحث مشتقاً من رسالة علمية، وبيان واضح بدور المشاركين.
 - بيان معتمد بالتاريخ العلمي والوظيفي متضمناً الانتداب والإعارة والإجازات الخاصة وإجازات مرافقة الزوج/ الزوجة وكذلك المؤتمرات العلمية.
 - بيان بالدورات التدريبية التي حضرها المتقدم خلال السنوات الثلاث الأخيرة وصور شهادات حضور الدورات ، موقعة من مدير المعهد.



٨٣٦٤

مادة (٢٣) آلية تقديم أوراق المتقدمين

- ١,٢٣ تقدم الالات وملفات المتقدمين من أعضاء هيئة البحث العاملين بالمركز القومي لبحوث المياه من خلال معاذهم مباشرة لترفع لرئيس المركز ليتأكد من استيفاء الاوراق المطلوبة لترسل الى اللجنة العلمية.
- ٢,٢٣ يجب ان تدرج أسماء جميع المشرفين وصاحب الرسالة على البحث المستخرج من رسالة علمية حيث إن حذف أي اسم يدخل في شبهة عدم الأمانة العلمية
- ٣,٢٣ مع مراعاة ما نصت عليه المادة (٤/١٥)، لا يعتد بالأبحاث المستخرجة من رسائل علمية والمتقدم ليس من ضمن هيئة الإشراف الا إذا استوفيت الشروط الآتية:
- موافقة المعهد أو المركز على ضم المتقدم للباحثين المدرجة اسماؤهم على البحث ويكون اعتماده بتاريخ سابق لتاريخ تقديم البحث.
 - أن يتتأكد المعهد أو المركز من دور المتقدم في البحث المنصور ويسجل ذلك بمذكرة منفصلة عن أسباب ضمه للباحثين المدرجة اسماؤهم على البحث.
 - لا يجوز إضافة أكثر من باحثين للاشتراك في بحث منشور من رسالة ماجستير ولا يجوز ضم أكثر من ثلاثة باحثين للأبحاث المنشورة من رسائل دكتوراه وعلى المتقدم تقديم كافة المستندات الدالة على ذلك.
 - لا يجوز قبول أكثر من بحثين منشوريين من رسائل علمية ولم يكن المتقدم من ضمن هيئة الإشراف ضمن الإنتاج العلمي للمتقدم ويستثنى من ذلك الأبحاث المنشورة من رسائل علمية منبقة عن مشروعات بحثية ممولة من أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا وما يماثلها.

التظلم من أعمال اللجنة العلمية

مادة (٢٤) تشكيل لجنة لنظر التظلمات

- ١,٢٤ يشكل مجلس إدارة المركز لجنة التظلمات والتي تختص بنظر التظلمات من قرارات اللجنة العلمية الدائمة ويصدر بتشكيلها قرار من رئيس المركز بعد موافقة وزير الموارد المائية والرى وتشكل من ثلاثة أسانذة علي الاقل من المركز أو أستاذين من المركز وأستاذ من أحدى

الجامعة المصرية و المشهود لهم بالكفاءة والحيادية ويشترط في أعضاء اللجنة أن يكونوا قد أمضوا عشر سنوات على الأقل في درجة أستاذ باحث/أستاذ وبما يتناسب وتخصص مقدم التظلم. على أن يراعى تنوّع تخصصاتهم العلمية وتقدم اللجنة تقرير سنويًّا يعرض على مجلس إدارة المركز ويشمل ما قامت به من أعمال ويعكس تقييمًا شاملًا لعمل اللجنة العلمية الدائمة.

مادة (٢٥) إجراءات التظلم من قرارات اللجنة العلمية ولبت فيه

- ١,٢٥ يتقدم المتظلم من قرارات اللجنة العلمية بالتماس إلى رئيس المركز موضحاً به أسباب التظلم، ومصحوباً بكافة المستندات التي تؤيده وبعد التأكيد من جديه التظلم يقوم رئيس المركز بإحالته إلى اللجنة العلمية للرد التفصيلي على ما جاء به والإفادة بالأسباب التي استندت إليها اللجنة في قرارها من واقع لائحة عمل اللجنة ورأي المحكمين وآراء أعضاء اللجنة، ثم يقوم بإحاله التظلم إلى لجنة التظلمات للبت فيه في ضوء ما ورد من تقرير من اللجنة العلمية.
- ٢,٢٥ يتقدم المتظلم من قرارات اللجنة العلمية بالتماس إلى رئيس المركز موضحاً به أسباب التظلم، ومصحوباً بكافة المستندات التي تؤيده وبعد التأكيد من جديه التظلم يقوم رئيس المركز بإحالته إلى اللجنة العلمية للرد التفصيلي على ما جاء به والإفادة بالأسباب التي استندت إليها اللجنة في قرارها من واقع لائحة عمل اللجنة ورأي المحكمين وآراء أعضاء اللجنة، ثم يقوم بإحاله التظلم إلى لجنة التظلمات للبت فيه في ضوء ما ورد من تقرير من اللجنة العلمية
- ٣,٢٥ لا يجوز تقديم تظلم بعد مضي عام من تاريخ صدور قرار اللجنة العلمية.
- ٤,٢٥ يتحمل المعهد أو المركز مصاريف التظلم للسادة أعضاء هيئة البحث التابعين لها والمتهمين من قرار اللجنة العلمية بعدم الترقى في حال ثبوت أحقيته المتقدم بالتهم.

سادساً: الالتزامات المالية

مادة (٢٦) مصاريف الفحص

- ١,٢٦ يحدد رئيس المركز سنويًا مصاريف الفحص للمتقدمين للحصول على اللقب العلمي لدرجتي أستاذ باحث وأستاذ باحث مساعد على أن يعتمد من مجلس إدارة المركز.
- ٢,٢٦ تتحمّل المعاهد و المركز مصاريف الفحص للتقدم لفحص الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة البحث بالمركز وللمرة الأولى وكذا في حالة إعادة الفحص لمرة أخرى واحدة لمن لم يرقى

الى الدرجة الأولى من المرة الأولى بينما يتحمل المتقدم المصارييف عند إعادة الفحص في المرات التالية.

مادة (٢٧) مكافآت اللجنة العلمية والمحكمين

- ١,٢٧ يستحق مقرر وأمين اللجنة العلمية وأعضاؤها وسكرتارية اللجنة مكافأة عن أعمال اللجنة وحضور الاجتماعات تحدد بمعرفة رئيس المركز وتعتمد من مجلس إدارة المركز.
- ٢,٢٧ يمنح المحكم عن كل ملف مقدم للترقية مكافأة يحددها رئيس المركز وتعتمد من مجلس الإدارة.

مادة (٢٨) بدء سريان اللائحة

- ١,٢٨ ي العمل بأحكام هذه اللائحة اعتباراً من الأول من مارس سنة ٢٠٢٤ .

رئيس المركز



قواعد ونظام عمل اللجنة العلمية لفحص الانتاج العلمي للمتقدمين لشغل وظائف الأستاذة الباحثين والأستاذة الباحثين المساعدتين



استمارة التقرير الفردي لمحكم (نموذج رقم ١)

نموذج رقم (١)

اللجنة العلمية رقم (.....)

اسم المتقدم:..... الرقم الكودي للمتقدم:.....

..... المعهد:..... القسم:.....

..... التخصص الدقيق:..... التخصص العام:.....

..... الرقم القومي الوظيفة المتقدم لها:.....

١ - يذكر ما يلى لجميع الأبحاث المقدمة

يتم كتابة الرأي في كل بحث وقيمة العلمية وحيثيات الحكم وأسباب التقدير الممنوح للبحث وذلك على النحو التالي:
البحث رقم(عنوان البحث – المؤلفون – مكان و تاريخ النشر):

موجز يوضح الرأي في البحث وحيثيات الحكم وتقدير البحث:

البحث: مقالة / يستبعد/ يضم البحث رقم مجال تخصص البحث: تقدير البحث:

٢ - ملخص التقييم

رقم البحث									النقط	عناصر التقييم
٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١			
								١٠	١. الشكل العام ودقة اللغة	
								١٠	٢. وضوح الهدف والمنهجية	
								٥	٣. التوثيق ومدى شمولية المراجع وحداثتها	
								٣٠	٤. الأصالة والابتكار والقيمة العلمية للمضمون	
								١٥	٥. عمق المناقشة وسلامة الاستنتاجات	
								١٠	٦. طريقة ودقة العرض	
								٢٠	٧. مدى قابلية النتائج للتطبيق	
								١٠٠	مجموع النقاط (١)	
										التقييم (٢)

(١) لا بد من تقييم جميع الأوراق المقدمة حتى لو طلب ضم البحث إلى أبحاث أخرى أو كان في عداد المقالة.

(٢) بحث ضعيف (أقل من ٦٠)، بحث مقبول (٦٠-٧٠)، بحث جيد (٧٠-٨٠)، بحث جيد جداً (٨٠ فأكثر).

٣- الرأي العام

يتم كتابة الرأي في قيمة الأبحاث المقدمة، وتحديد مجال تخصص المتقدم

..... جهة العمل:..... اسم الحكم:.....

..... التوقيع:..... التاريخ:...../...../.....



استمارة تقييم المتقدم (نموذج رقم ٢)

اللجنة العلمية رقم (.....)

اسم المتقدم:..... الرقم الكودي للمتقدم:.....

القسم:..... المعهد:.....

التخصص العام:..... التخصص الدقيق:.....

تقييم الأبحاث العلمية

نقطات البحث (بعد القسمة على ٥٠)	$\xleftarrow{+ ٥٠}$ مجمل تأثير البحث (AxBxC)	حاصل ضربهم				تقدير البحث	درجات المحكمين			رقم البحث
		دور المتقدم درجة (المشاركة) (C)	تقدير (درجة) المجلة (B)	متوسط درجات البحث (A)	المحكم الثالث		المحكم الثاني	المحكم الأول	المحكم الثالث	
										١
										٢
										٣
										٤
										٥
										٦
										٧
										٨
نتيجة التقييم										

نتيجة مناقشة المتقدم

نتيجة التقييم

تقييم مجلـل النشاط بالمعهد / المركز

نتيجة التقييم

التقييم النهائي

مجمل النقاط

يرقى: _____ لا يرقى: _____

اجتماع اللجنة رقم: الموافق:/...../.....

مقرر اللجنة

ملاحظات	المجازة المجازة	٣-مجمل النشاط		٢-مناقشة الباحث		١-الأبحاث العلمية		نوع التقدم	
		الحد الأدنى الأقصى							
١٠٠ إجمالي النقاط نقطة والنجاح بالحصول على ٦٠ نقطـة لـلـأسـتـاذـ باـحـثـ	٤	١٢	٢٠	٦	١٠	٤٢	٧٠	الاعتماد على عناصر التقييم العلمي	أولاً
								لم يقدم أداء بحثـي (معارـ/منتـبـ/بـهـمـةـ قـومـيـةـ/اجـازـهـ خـاصـةـ)	ثانياً
٦٠ نقطـة لـلـأسـتـاذـ باـحـثـ ٧٠ مـسـاعـدـ وـعـلـىـ نـقطـةـ لـلـأسـتـاذـ باـحـثـ	٥	٦	١٠	٦	١٠	٤٦	٨٠	غير مـنـذـ مـاـ يـزـيدـ عـنـ عـامـينـ	
								غير مـنـذـ أـكـثـرـ مـنـ عـامـينـ أـوـ مـنـقـمـ لـإـعـلـانـ	

لابد من تحقيق شروط الحصول على جيد في ثلاثة أبحاث للمتقدم للترقية لدرجة أستاذ أو بحث جيد جدا على الأقل وللترقية لدرجة أستاذ مساعد لابد من الحصول في بحثين على تقرير جيد أو بحث واحد على تقرير جيد جدا على الأقل.

الباحث الحاصل على تقدیر ضعف لا يسجل له نقاط ويستبعد من التقييم.

عند تقييم الأبحاث يتم حساب أعلى درجات بحيث لا يزيد مجموع الأبحاث عن ستة أبحاث.



استمارة التقرير الجماعي للجنة (نموذج رقم ٣)

نموذج التقرير الجماعي لفحص الإنتاج العلمي

نموذج رقم (٣)



اللجنة العلمية رقم (.....).

اسم المتقدم: الرقم الكودي للمتقدم:

القسم: المعهد:

التخصص العام: التخصص الدقيق:

الوظيفة المتقدم لها : الرقم القومي

• يذكر في رأس كل صفحة: أن هذا التقرير الجماعي مقدم من لجنة رقم

فحص أوراق الدكتور/ المعهد: بقسم:

والمتقدم للحصول على درجة: في تخصص:

يحتوي التقرير على ورود أوراق المتقدم، وتاريخ تشكيل اللجنة الثلاثية للحكم، وتاريخ فحص التقارير الفردية ومناقشة المتقدم، وأسباب التأخر عن المواعيد المحددة أو وجدت.

يكتب اسم كل بحث وبياناته كاملة، وينظر بالختصار قيمة كل بحث وتقديره، وتنظر حيثيات التقدير المذكور، والنقط الممنوعة للبحث، وفي نهاية تقييم الأبحاث يذكر مجموعة نقاط الأبحاث المقدمة.

يتم كتابة رأى اللجنة في مناقشة الباحث والنقط الحاصل عليها في المناقشة، وذلك بتقديمه عرض لأهم ما يدور من أبحاث علمية في التخصص الفرعي، الذي قدم فيه معظم أبحاثه، وذلك للمتقدم للحصول على اللقب العلمي لدرجة استاذ باحث مساعد، أو تقديم عرض لرؤوية مستقلة للنهوض بالتخصص المراد الترقية فيه، وذلك للمتقدم للحصول على اللقب العلمي لدرجة استاذ باحث.

ويتم التعليق على تقييم أداء المتقدم بالقسم والمعهد والمركز، وذكر تقدير المعهد له.

يكون هناك خلاصة للتقرير تشمل على مجموع النقاط الحاصل عليها ومدى اجياؤه كل بند على حده، والمطلوب تقديمها في المرة التالية لو لم يجاز انتاجه العلمي.

ثم ينتهي التقرير بالتوصية بترقية المتقدم إلى درجة أو عدم الترقية.

يوضع أعضاء اللجنة العلمية الحاضرين فقط على جميع صفحات التقرير.

ترفق استمارة تقييم (الأعمال الجلدية)، نموذج رقم (٢).

التوقيع

أعضاء اللجنة العلمية الحاضرين

- | | |
|-------|------|
| | - ١ |
| | - ٢ |
| | - ٣ |
| | - ٤ |
| | - ٥ |
| | - ٦ |
| | - ٧ |
| | - ٨ |
| | - ٩ |
| | - ١٠ |



استماره تقييم أداء عضو هيئة البحث (نموذج رقم ٤)



نموذج رقم (٤)

اللجنة العلمية رقم (.....)

..... الرقم الكودي للمتقدم: أسم المتقدم:

القسم: المعهد:

التخصص العام: التخصص الدقيق:

الرقم القومي

..... الوظيفة المتقدم لها :

• الباقي

أولاً: الأنشطة بالمعهد والمركز والمشاركة في اللجان (الدرجة العظمى ١٠ درجات)

- ---

ثانياً: الأنشطة البحثية والمشاركة في المشاريع البحثية والتقارير بالمعهد (الدرجة العظمى، ٦ درجات)

النقطة:

- ---

ثالثاً: الأنشطة العلمية (الدورات التدريبية وحضور المؤتمرات ونشاطات حقلة الخ) (الدرجة العظمى، ٤ درجات)

النقط:

- ---

تم العرض على مجلس الأستاذة بالقسم بتاريخ / / ، ووافق على التقييم

معتمد

رئيس مجلس القسم

مدى المعهد



استماراة بيانات البحث (نموذج رقم ٥)



نموذج رقم (٥)

عنوان البحث (باللغة التي نشر بها)
مكان النشر (بلغة مكان النشر)
تاريخ القبول للنشر
تاريخ النشر

- في حالة نشر البحث ترافق صورة البحث مأخوذة من المجلة العلمية أو مجلد المؤتمر مباشرة.
- في حالة قبول البحث للنشر يقدم أصل خطاب القبول للنشر.
- في حالة البحوث الملقاة في المؤتمرات يقوم ما يثبت أن البحث القى في المؤتمر.
- على مدير المعهد التأكيد من نشر البحث بالمجلة أو بالمؤتمر وذلك بـمطابقة صورة البحث مع أصل المجلة العلمية أو مجلد المؤتمر قبل التقدم.

مرفق ملخص البحث باللغة العربية (حتى مائة كلمة) موضع في نهاية الاستماراة.

١- مدى ارتباط البحث ومحاور الخطة البحثية للمركز ومعاهدة

٢- في حالة بحث مأخوذ من رسالة علمية (ماجستير أو دكتوراه) للباحث كأساس لبحث المقدم

ما هي بالإضافة الحقيقة الملموسة في البحث المقدم عن ما هو وارد في الرسالة العلمية.....

٣- في حالة بحث يعتمد على دراسة جماعية

عنوان الدراسة.....

الجهة الصادرة للدراسة (معهد أو مشروع):.....

تاريخ بدء الدراسة:.....

تاريخ الانتهاء من الدراسة:.....

دور الباحث في الدراسة:.....

٤- في حالة بحث يعتمد على رسالة عملية أشرف عليها الباحث

عنوان الرسالة:.....

أسم صاحب الرسالة:.....

أسماء المشرفين على الرسالة:.....

الدرجة العلمية التي حصل عليها صاحب الرسالة:.....

تاريخ قيد الرسالة:.....

تاريخ مناقشة الرسالة:.....

مدير المعهد

يعتمد

رئيس القسم

توقيع الباحث



استماراة بيان البحث المشترك (نموذج رقم ٦)

نموذج استرشادى



نموذج رقم (٦)

على الباحثين المتقدمين للترقية توضيح دورهم ونسبة مساهمتهم في البحث بما يشمل دور الباحث ونسبة مساهمته على أن يعتمد جميع المشاركين هذه المعلومات ويعتمد النموذج بعد ذلك من الأستاذ الدكتور / مدير المعهد.

(تكتب الأسماء المصرية باللغة العربية)

اسم الباحث الأول:

دوره في إعداد البحث:

المشاركة النسبية:

التوقيع:

اسم الباحث الثاني:

دوره في إعداد البحث:

المشاركة النسبية:

التوقيع:

اسم الباحث الثالث:

دوره في إعداد البحث:

المشاركة النسبية:

التوقيع:

اسم الباحث الرابع:

دوره في إعداد البحث:

المشاركة النسبية:

التوقيع:

عند الضرورة القصوى والتي يتذرع فيها تماما الحصول على توقيع أحد الباحثين تكتب الأسباب ويعتمد من مدير المعهد

يعتمد

رئيس القسم

توقيع الباحث

مدير المعهد



الفهرس

التمهيد	1
يقصد بالمصطلحات الآتية حيثما وردت في تشكيل ونظام عمل اللجنة العلمية المعاني المذكورة قرین كل منها:	1
تشكيل اللجنة العلمية الدائمة لفحص الانتاج العلمي و اختصاصاتها	4
مادة (١) تشكيل اللجنة العلمية الدائمة	4
مادة (٢) شروط عضويه اللجنة العلمية	5
مادة (٣) اختصاص اللجنة العلمية	5
مادة (٤) اختصاص مجلس ادارة المركز لتنظيم عمل اللجنة العلمية	6
مادة (٥) التخصصات الفرعية لأعضاء هيئة البحث	7
مادة (٦) صحة عقد اجتماع اللجنة العلمية	8
مادة (٧) شروط اختيار المحكمين لفحص الإنتاج العلمي للمتقدم	9
مادة (٨) شروط توافق المحكمين في الرأى وتعيين محكم رابع	10
مادة (٩) استمرارات الفحص والتقييم	11
مادة (١٠) تقييم المجالات والدوريات العلمية والمؤتمرات	13
مادة (١١) تحديد مشاركة الباحث في الأبحاث المشتركة	17
مادة (١٢) حالات التميز في البحث العلمي	18
مادة (١٣)اليات الفحص والتقييم	18
شروط وقواعد التقييم	19
مادة (١٤) تقييم النشاط العلمي والبحثي والتطبيقي للمتقدم	19
مادة (١٥) عدد ونوعية الأبحاث العلمية المقدمة	20
مادة (١٦) تقييم الأبحاث العلمية المقدمة	21
مادة (١٧) مناقشة المتقدم	22
مادة (١٨) إجراءات إعادة التقدم	22
مادة (١٩) توزيع نقاط التقييم	23



شروط وأالية التقدم للجنة العلمية	٢٤
مادة (٢٠) مدة شغل الدرجة الحالية قبل التقدم	٢٤
مادة (٢١) شروط التقدم للمعار أو في أجزاء أو مهمة علمية	٢٤
مادة (٢٢) الأوراق والمستندات المطلوب تقديمها	٢٥
مادة (٢٣) آلية تقديم أوراق المتقدمين	٢٧
التظلم من أعمال اللجنة العلمية	٢٧
مادة (٤) تشكيل لجنة لنظر التظلمات	٢٧
مادة (٥) إجراءات التظلم من قرارات اللجنة العلمية والبت فيه	٢٨
سادساً: الالتزامات المالية	٢٨
مادة (٦) مصاريف الفحص	٢٨
مادة (٧) مكافآت اللجنة العلمية والمحكمين	٢٩
مادة (٨) بدء سريان اللائحة	٢٩

قائمة بالجدوال:

جدول ١: تقييم المجلات / الدوريات العلمية الدولية	١٤
جدول ٢: معايير تقييم المجلات / الدوريات المحلية	١٦
جدول ٣: معايير تقييم المؤتمرات	١٧
جدول ٤: تحديد نسبة المشاركة (دور المتقدم)	١٨



٤٨٣٦١